

تاج العروس من جواهر القاموس

يعني بالأُسَيِّد هنا سُوءُ يَدَاءٍ . وقال : من المُتَلَقِّ طِي لِيُثْبِتَ أَرْهًا
امرأةً لَأَرْهَ لَا يَتَتَبَّعُ قَرَدَ القُمَامِ إِلَّا النساءُ . القَرَدُ : السَّعْفُ
سُلَّ خُوصُهَا واحِدَتُهُ القَرْدَةُ بهاءٍ . القَرَدُ أَيْضًا : شَيْءٌ لَزِقُ
بِالطَّرِثُوثِ كَأَرْهَ زَغَبُ نَقْلَهُ الصَّاعِنِيَّ . قولهم عَثَرَتْ وفي بعض الروايات :
عَكَرَتْ أَيْ عَطَفَتْ كما في الصَّحاحِ وأُورِدَهُ أَهْلُ الْأَمْثَالِ بِالْجُهَيْنِ عَلَى الْغَزْلِ
بِأَخْرَةِ مُحَرَّكَةٍ فَلَمْ تَدَعُ بِنَجْدٍ قَرْدَةَ هَذَا مَثَلٌ مِنْ أَمْثَالِهِمْ
يَضْرِبُونَهُ لِمَنْ تَرَكَ الْحَاجَةَ مُمَكِّنَةً وَطَلَبَهَا فَائِتَةً وَأَصْلُهُ أَيْ الْمَثَلُ
أَنْ تَتَرُكَ الْمَرْأَةُ الْغَزْلَ وَهِيَ تَجِدُ مَا تَغْزِلُهُ مِنْ قُطْنٍ أَوْ كَتَّانٍ أَوْ
غَيْرِهِمَا حَتَّى إِذَا فَاتَتْهَا تَتَبَّعَتْ الْقَرَدَ فِي الْقُمَامَاتِ مُلْتَقِطَةً فَمَا
وَجَدَتْهُ فِيهَا وَهِيَ الْمَزَابِلُ تَلْتَقِطُهُ فَتَغْزِلُهُ . وَقَرَدَ الشَّعْرُ وَالصَّوْفُ كَفَرَحَ
يَقْرُدُ قَرْدًا : تَجَعَّدَ وَانْعَقَدَ أَطْرَافُهُ كَتَقَرَّرَدَ إِذَا تَجَمَّعَ . قَرَدَ
الْأَدِيمُ يَقْرُدُ قَرْدًا : حَلِمَ أَيْ فَسَدَ . قَرَدَ الرَّجُلُ : سَكَتَ عِيًّا
وقيل : ذَلَّ وَخَضَعَ كَأَقْرَدَوْ قَرْدًا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَقْرَدَ الرَّجُلُ إِذَا
سَكَتَ ذُلًّا . وَأَخْرَدَ إِذَا سَكَتَ حَيَاءً وَهُوَ مَجَازٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ إِيَّاهُ
وَالْإِقْرَادَ . وَأَصْلُهُ أَنْ يَقَعَ الْغُرَابُ عَلَى الْبَعِيرِ فَيَلْتَقِطُ الْقِرْدَانَ
فَيَقْرِرُ وَيَسْكُنُ لِمَا يَجِدُهُ مِنَ الرِّاحَةِ . وفي حديث عائشة B هما : كان
لَنَا وَحْشٌ فَإِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْعَرَنَا قَفْرًا فَإِذَا
حَضَرَ مَجِيئُهُ أَقْرَدَ . أَيْ سَكَنَ وَذَلَّ . من المَجَازِ : قَرَدَتْ أَسْنَانُهُ
قَرْدًا : صَغُرَتْ وَلَحِقَتْ بِالْدُّرِّ . وَإِنْهُ قَرَدُ الْفَمِ . من المَجَازِ :
قَرَدَ الْعِلْكَ قَرْدًا : فَسَدَ طَعْمُهُ . وفي الْأَسَاسِ : مَمَّضَغَتْهُ . قَرَدَ
لِعِيَالِهِ كضَرْبَ قَرْدًا : جَمَعَ وَكَسَبَ . قَرَدَ فِي السِّقَاءِ يَقْرُدُ قَرْدًا
وفي الْأَفْعَالِ لابن الْفَطَّاعِ : فِي الْإِنَاءِ بَدَلَ السِّقَاءِ : جَمَعَ سَمْنًا . وعليه اقتصَر
أَتَمَّةُ الْغَرِيبِ أَوْ لَبِنًا كَقَلَادَ بَلَامٍ وَقَالَ شَمِيرٌ : لَا أَعْرِفُهُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا
لَأَبِي عُبَيْدٍ . وَالْقَلَادُ : جَمْعُكَ الشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ لَبِنٍ وَغَيْرِهِ . الْقَرْدُ
كَكَتَفٍ : السَّحَابُ الْمُذْنَعَقِدُ الْمُتَلَايِدُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ شَيْءٌ بِالْوَبَرِ
الْقَرْدِ كَذَا فِي الْمَحْكُمْ وَفِي التَّهْذِيبِ : الْقَرْدُ مِنَ السَّحَابِ : الَّذِي تَرَاهُ فِي وَجْهِهِ
شِبْهُهُ أَنْعَقَادٍ فِي الْوَهْمِ يُشَبِّهُهُ الشَّعْرُ الْقَرْدُ الَّذِي انْعَقَدَتْ أَطْرَافُهُ ؛

وقال : أَبُو حَنيفَةَ : إِذَا رَأَيْتَ السَّحَابَ مُتَلَابِدًا وَلَا يَمْلَأُ فَهُوَ الْقَرَدُ
وَالْمُتَقَرَّدُ . وَسَحَابُ قَرَدٍ وَهُوَ الْمُتَقَطِّعُ فِي أَقْطَارِ السَّمَاءِ يَرْكَبُ بَعْضُهُ
بَعْضًا . وَمِنَ الْمَجَازِ أَيْضًا : فَرَسُ قَرَدٍ الْخَصِيلُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُسْتَرَخٍ
وَأَنْشَدَ : .

" قَرَدُ الْخَصِيلِ وَفِي الْعِطَامِ بِقِيَّةُ الْقَرَدُ بِالْتَّحْرِيكِ : هَذَانِ صِرْعَارُ
تَكُونُ دُونَ السَّحَابِ لَمْ تَلْتَمِمْ بَعْدُ كَالْمُتَقَرَّدِ هَكَذَا فِي النِّسْخِ وَفِي بَعْضِهَا
: كَالْمُتَقَرَّدَةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ أَبِي حَنيفَةَ فِي الْمُتَقَرَّدِ . الْقَرَدُ مُحَرَّكَةٌ :
لَجَلَجَلَةٍ فِي اللَّسَانِ عَنِ الْهَجَرِيِّ وَحَكَى : نِعَمَ الْخَبِيرُ خَبِيرُكَ لَوْلَا قَرَدُ
فِي لِسَانِكَ . وَهُوَ مِنْ أَقْرَدَ إِذَا سَكَتَ لِأَنَّ الْمُتَلَجَّلَجَ لِسَانُهُ يَسْكُتُ عَنْ بَعْضِ
مَا يُرِيدُ الْكَلَامَ بِهِ . مِنَ الْمَجَازِ : هُوَ حَسَنُ قُرَادِ الصَّادِرِ وَقَبِيحُ قُرَادِ
الصَّادِرِ . الْقُرَادُ كَغُرَابٍ حَلَامَةٍ النَّدِيَّ وَهُمَا قُرَادَانِ قَالَ عَدِيُّ بْنُ
الرَّقَاعِ يَمْدَحُ عُمَرَ بْنَ هُبَيْرَةَ وَقِيلَ هُوَ لِمِلْحَةِ الْجَرْمِي : .
كَأَنَّ قُرَادِي زَوْرَهُ طَبَعَتْهُمْ مَا ... بِطَيْنٍ مِنَ الْجَوْلَانِ كُتَّابُ
أَعْجَمٍ .

" إِذَا شِئْتَ أَنْ تَلْقَى الْبَاسَ وَالنَّدْبُودَا الْحَسْبِ الزَّكَاكِي
التَّلِيدِ الْمُقَدِّمِ .

فَكُنْ عُمَرَاءَ نَاقَتِي وَلَا تَعْدُونَنَّهُ ... إِلَى غَيْرِهِ وَاسْتَخْبِرِ النَّاسَ
وَأَفْهَمِ .